

عن جزئين صادقين ، كقولنا :
«إن كانت العشرة زوجًا ، فهي عدد» ؛
وعن كاذبين ، كقولنا :
«السّاكن لو كان متحرّكًا ، كان جسمًا» ؛
وعن مجهولي الصّدق والكذب ، كقولنا :
«إن كان زيد يكتب ، فهو يحرك يده» ؛
ولا تتركّب عن مقدّم صادق وتالٍ كاذب لاستحالة كون الكاذب لازمًا
للصّادق .
والاتّفاقية لا تصدق إلّا عن جزئين صادقين .

المُصلة الموجبة الكلية

والموجبة الكلية من المتّصلات هي التي نحكم فيها بصدق التّالي على
تقدير صدق المقدّم على كلّ تقدير من المقادير ، في كلّ زمان من الأزمنة التي
يمكن صدق المقدّم عليها ، كقولنا :

«كلّما كانت الشّمس طالعة ، فالنّهار موجود» ؛
أي التّالي صادق على تقدير صدق المقدّم ، على كلّ تقدير من المقادير ،
وفي كلّ زمان من الأزمنة التي يمكن صدق المقدّم عليها .

المُصلة السّالبة الكلية

والسّالبة الكلية هي التي نحكم فيها بلا صدق التّالي ، على تقدير صدق
المقدّم ، على تقدير من المقادير ، وفي كلّ زمان من الأزمنة التي يمكن صدق
المقدّم عليها ، كقولنا : «ليس البتّة إذا كانت الشّمس طالعة ، فالليل موجود» .